[192] في الكافي (1) عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد إلى قوله: " فهو بعد الطعام خير وخير وأجود ". 4 - المحاسن: عن بكر بن صالح، عن الجعفري، عن أبي الحسن عليه السلام قال: أي شئ يأمركم أطباؤكم من الاترج ؟ قلت: يأمروننا به قبل الطعام، قال: قال: لكني آمركم به بعد الطعام (2). 5 - ومنه: عن محمد بن عيسى، عن أبى بصير قال: كان عندي ضيف فتشهى على اترجا بعسل، فأطعمته وأكلت معه، ثم مضيت إلى أبى عبد الله عليه السلام فإذا المائدة بين يديه، فقال لي: ادن فكل، قلت: إنى قد أكلت قبل أن آتيك اترجا بعسل وأنا أجد ثقله، لاني أكثرت منه، فقال: يا غلام انطلق إلى فلانة فقل لها: ابعثي إلينا بحرف رغيف يابس من الذي يجفف في التنور، فاتي به، فقال: كل هذا فان الخبز اليابس يهضم الاترج فأكلته ثم قمت من مكاني، فكأني لم آكل شيئا (3). بيان: التشهي إظهار الشهوة، و " على " ليس في الكافي وعلى تقديره كأنه لتضمين معنى التحميل والالزام، قال في القاموس: شهيه كرضيه وتشهاه أحبه، وتشهى اقترح شهوة بعد شهوة، وفي الصحاح شهيت الشئ بالكسر شهوة إذا اشتهيته، وتشهيت على فلان كذا وقال: حرف كل شئ طرفه وشفيره وحده. 6 - المحاسن: عن الحسين بن منذر، وبكر بن صالح، عن الجعفري قال: قال أبو الحسن عليه السلام: ما تقول الاطباء في الاترج ؟ قال: يأمروننا بأكله على الريق قال: لكني آمركم أن تأكلوه على الشبع (4). 7 - الطب: عن عبد الله بن بسطام، عن عبد الله بن إبراهيم، عن محمد بن الجهم، عن إبراهيم بن الحسن الجعفري عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لاصحابه: بأي شئ يأمركم أطباؤكم في الاترج ؟ قالوا: يا ابن رسول الله: يأمروننا به قبل الطعام، قال: ما من شئ أردأ منه قبل الطعام، وما من شئ أنفع منه بعد الطعام، فعليكم

---

(1) الكافي 6 ر 360. (2 - 4) المحاسن: 555 و 556.